

## 111521 - تقدم لها شاب يعمل موظف استقبال في بنك ربوي

### السؤال

أنا فتاة أبلغ من العمر 26 عاما ، تقدم شاب لخطبتي وقد حصل توافق من جميع النواحي فهو على خلق ويصلي فروضه الخمسة ، إلا أن الشاب يعمل في أحد البنوك الربوية ، فهو يعمل في البنك كموظف استقبال فقط ولا يعمل أي معاملات مالية وعندما طلبنا منه ترك البنك قال: إنه لم يجد عملا غير هذا بسبب المعاملة السيئة لقبيلته في دولته ، وهو حاليا يكمل دراسته ومقدم على وظيفة أخرى ، أفتوني هل يجوز الزواج من هذا الشخص ؟ وهل علي إثم إذا قبلت بهذا الشخص زوجا ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز العمل في البنك الربوي ، ولو في الحراسة أو الاستقبال أو الخدمة ؛ لما فيه من الإعانة على بقاء البنك وانتظام عمله ، وقد قال تعالى : ( وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ) المائدة/2 .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : هل يجوز العمل في مؤسسة ربوية كسائق أو حارس؟ فأجاب : "لا يجوز العمل بالمؤسسات الربوية ولو كان الإنسان سائقا أو حارسا ، وذلك لأن دخوله في وظيفة عند مؤسسات ربوية يستلزم الرضى بها ، لأن من ينكر الشيء لا يمكن أن يعمل لمصلحته ، فإذا عمل لمصلحته فإنه يكون راضيا به ، والراضي بالشيء المحرم يناله من إثمه. أما من كان يباشر القيد والكتابة والإرسال والإيداع وما أشبه ذلك فهو لاشك أنه مباشر للحرام . وقد ثبت من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن آكل الربا ، وموكله ، وشاهديه ، وكاتبه . وقال : هم سواء" " انتهى نقلا من "فتاوى إسلامية" (2/401) .

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (15/41) : " لا يجوز لمسلم أن يعمل في بنك تعامله بالربا ، ولو كان العمل الذي يتولاه ذلك المسلم غير ربوي ؛ لتوفيره لموظفيه الذين يعملون في الربويات ما يحتاجونه ويستعينون به على أعمالهم الربوية ، وقد قال تعالى : ( وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ) المائدة/2 .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز .. الشيخ عبد الرزاق عفيفي .. الشيخ عبد الله بن غديان .. الشيخ عبد الله بن قعود .

وبناء على ذلك ، فإن ترك الخاطب عمله هذا ، وانتقل إلى عمل مباح ، وكان مرضي الدين والخلق ، فلا مانع من قبوله ، وإن استمر في عمله ، فلا نرى لك الزواج منه ؛ لأن العمل المحرم ينتج عنه كسب محرم ، ولا يخفى ما لهذا الكسب المحرم من أثر

عليك وعلى أولادك وبيتك ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : ( كل جسد نبت من سحت فالنار أولى به ) رواه الطبراني وأبو نعيم  
عن أبي بكر ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (4519) .  
نسأل الله تعالى أن يرزقك الزوج الصالح والذرية الصالحة .  
والله أعلم .